

مجمع اللغة العربية
بدمشق

المصطلح القانوني ومشكلاته

دراسة موجزة أعدها وقدمها

الأستاذ الدكتور عبود السراج

عضو مجمع اللغة العربية بدمشق

والأستاذ في كلية الحقوق بجامعة دمشق

إلى المؤتمر السنوي العاشر

المنعقد في دمشق – الجمهورية العربية السورية

في الفترة من 26- 28 شباط 2019 م

محتويات الدراسة

يتكون البحث من الفقرتين التاليتين:

الفقرة الأولى: التعريف باللغة القانونية والمصطلح القانوني

الفقرة الثانية: مشكلات المصطلح القانوني

وتتلخص هذه المشكلات في مشكلتين رئيسيتين:

المشكلة الأولى: الأخطاء النحوية في المصطلح القانوني, والاستعمالات غير الصحيحة لغوياً.

المشكلة الثانية: ترجمة عددٍ غير قليل من المصطلحات القانونية من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية, ومعوقات هذه الترجمة.

الفقرة الأولى

التعريف باللغة القانونية والمصطلح القانوني

أولاً- اللغة القانونية, ومن ضمنها المصطلح القانوني, هي التي توضع بها الدساتير, وتُسن القوانين, وتصدر الأنظمة واللوائح والقرارات, وتُكتب الأحكام والإجتهادات القضائية, وتُنشر الفتاوى والآراء الفقهية, وكذلك البحوث والدراسات والكتب والمعاجم والموسوعات القانونية والفقهية...

ولقد واجهت اللغة القانونية ومصطلحاتها في القرنين الماضيين صعوبات كبيرة في الحصول على مكانٍ لها في علوم اللسان, لأنها لغة اختصاص مليئة بالمصطلحات ذات المعاني المتعددة؛ إنها تعبير, كما يصفها بعض الفقهاء, عن معارف متخصصة وتقنية, خاصة بعلم القانون.

ثانياً- وتوصف اللغة القانونية في أنها لغة اختصاص, وذلك لاحتوائها على كمّ هائل من المصطلحات والمفردات والعبارات الخاصة بها؛ بعضها مشتق من اللغة الوطنية, وبعضها الآخر مُقترض من لغاتٍ أجنبية, وذلك عندما يترجم المتخصصون نصوصاً قانونية من تلك اللغات إلى اللغة الوطنية.

وهذا هو حال المشرعين ورجال القانون العرب, لأن غالبيتهم توجهوا, منذ القرن الماضي, إلى القوانين الغربية, وعلى رأسها القانون الفرنسي كنبراسٍ يحتذى به في حل الكثير من المشكلات القانونية المحلية. مع الإشارة إلى أن الدولة العثمانية وقعت في غرام الحضارة الفرنسية, وبدأت منذ السنوات الأولى للقرن التاسع عشر بترجمة القوانين الفرنسية إلى اللغة التركية لتطبيقها في جميع أنحاء الدولة العثمانية ومنها الدول العربية, وكثيراً ما ترجمت هذه القوانين من اللغة التركية إلى اللغة العربية لتسهيل تطبيقها فيها, على الرغم من المشكلات التي أحدثتها هذه الترجمة.

ثالثاً- وتتشعب اللغة القانونية ومصطلحاتها إلى ثلاثة فروع:

١. لغة المجال الأكاديمي:

ومن أمثلتها اللغة المستعملة في المجالات والدوريات والبحوث الأكاديمية القانونية وكتب المناهج الخاصة بتدريس القانون.

٢. لغة القضاء:

مثل اللغة المستخدمة في تحرير الأحكام القضائية والقرارات التي تصدرها المحاكم وكذلك المؤلفات التي تتناول القضايا والتقارير القانونية.

٣. لغة التشريع:

وهي لغة الوثائق القانونية النمطية، كالقوانين التي يصدرها البرلمان والوثائق الدستورية والمناشير والمراسيم والعقود والاتفاقيات والمعاهدات وغيرها، حيث أنّ هدفها الرئيسي هو تحديد مجموعة من الالتزامات أو المحظورات.

رابعاً- كما أنّ لغة القانون ومصطلحاتها عدداً من الخصائص؛ لأن القانون يستخدم اللغة وسيلة للتعبير على نحو سليم، فإنه يُخضع هذه الوسيلة إلى سلسلة من الإجراءات على المستوى الداخلي للخطاب القانوني من حيث النحو والأسلوب والدلالة والمفردات، وكذلك على المستوى الخارجي من حيث تنظيم تراكيب لغته الخاصة.

ومن أهم هذه الخصائص:

١. من بين أهم خصائص لغة القانون:العلاقة بين القانون ووسيلته التعبيرية. وتُشير هذه العلاقة إلى أنّ القانون يعتني بخطابه ونصوصه للتعبير عن مقتضياته، وهنا تظهر الصعوبة عند محاولة تفسير المعنى الذي تنقله هذه اللغة إذا لم تكن واضحة وصریحة ومباشرة.

٢. لغة آمرة ومبرمة ومُلزمة: باعتبار أن القانون سُنَّ لِيُطَبَّقَ؛ فهو يوَلِّدُ نصوصاً تحمل قواعد وأحكاماً وأوامر مُلزمة، وأيَّ خرق لها يُخضع فاعله إلى عقوبات تفرضها المحاكم القضائية أو تفرضها في بعض الحالات الأجهزة الإدارية المختصة.

٣. لغة مباشرة: لغة القانون لغة مباشرة لأنّها ذات وظائف نفعية، فهي بعيدة عن الخيال والإبداع الفنّي الذي نراه في الأعمال الأدبية الفنّية، كالشعر والقصة والمسرح التي تعتمد أساساً في تحريرها على الأساليب البلاغيّة. ولا تحتاج اللغة القانونية إلى إعمال الفكر من أجل فهم نصوصها بل تهدف إلى وضع المفاهيم مباشرةً بين يديّ متلقّيها، بحيث أنّ كلّ كلمة لها مدلول مقصود بذاته حتى ولو وردت في شكلٍ جامدٍ.

٤. لغة علمية وعملية: تتميز اللغة القانونية باحتوائها على كمّ هائلٍ من المصطلحات والعبارات، وهي تعبّر عن علمٍ قائمٍ بذاته، يتضمّن حقائق ونظماً وعمليّات ونشاطات قانونية.

ومن ناحية ثانية فهي لغة عملية إذ أنّها تُستخدم أيضاً في تكوين دارسي العلوم القانونية، وكذلك الأمر في تطبيق القانون.

٥. مفردات خاصة: من بين أبرز خصائص لغة القانون انفرادها بمصطلحات خاصّة بمفاهيم قانونية، يقتصر استعمالها للإشارة إلى سياقات قانونية بحتة مثل (قاضٍ، مدعى عليه، متهم....)، ومنها ما لا علاقة له بالقانون، غير أنّها تُستعمل للدلالة على مفهوم قانونيٍّ معيّن مثل (طرف، أضرار، تعويض....).

الفقرة الثانية

مشكلات المصطلح القانوني

تتلخص مشكلات المصطلح القانوني في مشكلتين رئيسيتين:

المشكلة الأولى: الأخطاء النحوية في المصطلح القانوني أو الاستعمالات غير الصحيحة لغوياً.

المشكلة الثانية: ترجمة عدد غير قليل من المصطلحات القانونية من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية، ومعوقات هذه الترجمة.

المشكلة الأولى

الأخطاء النحوية في المصطلح القانوني

أو الاستعمالات غير الصحيحة لغوياً

أولاً : - ١- سوف نقتطف هنا عدداً من الأمثلة في الآتي: لقد جاءت عبارة "أسباب التبرير" في قانون العقوبات السوري عنواناً للمواد 182 وحتى 186 المتعلقة بمشروعية أفعال (كالدفاع الشرعي مثلاً) تشكل بذاتها جريمة، إلا أن المشرع قرر تبرير هذه الأفعال إذا توفرت في كل حالة منها الشروط التي يعينها القانون لهذه الحالة.

وأسباب التبرير موجودة في جميع قوانين العقوبات في العالم، ومنها قوانين الدول العربية، مع اختلاف في التسميات، فهي أسباب التبرير في كل من القوانين السورية واللبنانية والعراقية والأردنية، وهي أسباب الإباحة في دول عربية أخرى، نتيجة تأثرهم بالقوانين المصرية.

٢- يعترض عدد من أساتذة اللغة العربية على كلمة "تبرير" ويطلبون استبدال كلمة "التسويغ" بكلمة "التبرير".

٣- ولقد تنبهنا إلى وجود إشكالٍ لغوي في عبارة "أسباب التبرير" عندما ترد في كتبنا المتعلقة بشرح مواد النظرية العامة في قانون العقوبات, والتي تُرسل عادةً إلى قسم اللغة العربية في كلية الآداب لتدقيقها لغوياً. والذي يحدث أن المدقق اللغوي يشطب كلمة "التبرير" ويكتب بدلاً عنها كلمة "التسويغ". وهذا أمر غير جائز من الناحية الدستورية, لأن عبارة "أسباب التبرير" وردت في نص قانوني, وأن الجهة الوحيدة صاحبة الاختصاص في إجراء هذا التعديل هي السلطة التشريعية في سورية.

وقد عُرضت مشكلة برّر وتبرير على مجمع اللغة العربية بدمشق, الذي اتخذ قراره فيها بالقول: "جواز قولهم: (تبرّر) بمعنى (سوّع) و(علّل), وإضافة هذه الدلالة إلى مادة (برر) في المعجم.

(المسألة رقم 116 ص 29 كما وردت في قرارات مجمع اللغة العربية في الألفاظ والأساليب).

ثانياً- وقد عالج مجمع اللغة العربية بدمشق في قراراته المذكورة أعلاه إشكالية عددٍ من المصطلحات القانونية المستعملة في الأوساط القانونية والقضائية مثل:

– حيث أن وحيث إن – اختصم وخاصم – أدان ودان – المحفوظات والأرشيف –
مأسس وتمأسس – السن القانونية والسن القانوني – مديون بمعنى دائن – أجر المالك
الدار, فهو مؤجر والدار مؤجرة –... الخ.

المشكلة الثانية

ترجمة عدد غير قليل من المصطلحات القانونية

من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية، ومعوقات هذه الترجمة

أولاً - إن الترجمة قديمة قدم المجتمعات البشرية، إذ كانت ولا تزال وسيلة اتصال وتواصل بين الجماعات والأقوام التي تتكلم بألسنة مختلفة، فكانت الترجمة في السابق ضرورة أوجدها تعدد اللغات؛ ولكن الحاجة ازدادت إليها، بل أصبحت ضرورة ملحة مع تصاعد وتيرة التقدم العلمي وتسارع الاكتشافات والاختراعات في عصرنا الحاضر الذي يشهد نشأة العديد من الهيئات والمؤسسات والمنظمات الإقليمية والسياسية والاجتماعية، خاصة بالنسبة للدول النامية التي تشد كل طاقاتها وإمكاناتها من أجل اللحاق بالركب العالمي. ومن الجدير بالذكر أيضاً أن هناك أنواعاً كثيرة من تخصصات الترجمة لا يمكن حصرها في هذه السطور، خاصة وأنها نود لقاء الضوء على أحد أهم تلك التخصصات ألا وهي الترجمة القانونية، التي تعد من بين الترجمات المتخصصة الأكثر تعقيداً، كونها تتعامل مع تراكيب اللغة العادية ومع اشكاليات الاصطلاح والمصطلحية، والأكثر أهمية في وقتنا الحاضر لما تؤديه من دور حيوي وفعال في عملية التنمية، حيث تعبر عن السياسات المختلفة التي تتبناها الدول من خلال القوانين المتعددة والاتفاقيات والعقود.

ثانياً- ولعل صعوبة النص القانوني وأهميته تعود إلى خصوصيات معينة تفرزها مجموعة عوامل اجتماعية وسياسية، لذلك قد يجد المترجم في مجال الترجمة القانونية مسلكاً وِعراً، يطرح إشكاليات عديدة تفرض على المترجم إتباع استراتيجية فعالة تلبّي كل متطلبات النص القانوني وتفك رموزه.

ولا شك في أن مقارنة الموروث المصطلحي العربي بالنظريات المصطلحية الحديثة, على غرار الربط بين التراث اللغوي وأحدث المناهج اللسانية, من بين الأسباب التي ساهمت في تردي "المصطلحية العربية" الحديثة, كما جعلها تقترن في مجمل أعمالها بإشكالياتي الترجمة والتعريب نتيجة اقتران وجود المصطلح العربي ووضعه بوجود المصطلح الغربي.

ثالثاً- ولا بد من التأكيد هنا على أن الكثير من المصطلحات القانونية, سواء المرتبطة بالقانون العام أو الخاص أو بالقانون الدولي العام أو القانون الدولي الخاص, لها أكثر من معنى قانوني, وكمثال على ذلك أن مصطلح (action) في "القانون المدني" يعني (دعوى), ولكن في "القانون التجاري" يعني (السهم). كما أن هناك مصطلحات محدّدة لها معنى اصطلاحى خاص في القانون الدولي مثل (المفاوضات) "négociation", في حين أن لها معنى آخر في القانون التجاري, مما يضع المترجم القانوني, سواء داخل مكاتب الترجمة أو في المنظمات الدولية أمام مشكلة الاختصاصات القانونية المختلفة.

رابعاً- إن السعي إلى وضع مقابل صحيح للمصطلح الأجنبي ليس مقصوداً به فرض ذلك على أفواه العامة, ولكن نقصد به إسعاف الأعلام الكاتبة بما يسد حاجة التعبير بألفاظ دقيقة وفصيحة بغية تفادي الغموض واللبس المتواجد في المصطلحات القانونية.

خامساً- وكنتيجة لما تقدم ينبغي وضع معجم قانوني عربي موحد لألفاظ القانون, فاللغة الواحدة تربط الناس بوشيجة قوية وتجعلهم يشعرون أنهم يتواصلون بلسان واحد, ولهم تراث مشترك واحد. بل إنهم يفكرون بطريقة واحدة؛ وهكذا تكون اللغة من أهم مكونات الأمة الواحدة, إن لم تكن أهمها.

وعلى هذا الأساس فإن سعيها إلى توحيد المصطلحات القانونية يرمي إلى تزويد الأمة العربية بلغة قانونية موحدة ليسهل التواصل معها ويدعم تضامنها. أي إن الهدف الأساسي من توفير المصطلحات القانونية العربية الموحدة، هو إيجاد لغة قانونية عربية مشتركة يفهمها الجميع في مختلف الأقطار العربية، وتكون أداة فاعلة لتعليم الترجمة وتطوير علمها في مجال القانون.

سادساً- وصفوة القول، يجب الإشارة إلى أن موضوع ترجمة المصطلحات القانونية لم يحظ إلا بقليل من الاهتمام والدراسة، نظراً للصعوبات التي يطرحها. وهي مشكلة كبيرة لا تعاني منها الترجمة القانونية فحسب، وإنما كل الترجمات المتخصصة تعاني من مشكلة توحيد وضبط المصطلحات.

أ. د. عبود السراج

عضو مجمع اللغة العربية بدمشق

الأستاذ في كلية الحقوق بجامعة دمشق